



إضافة لتقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي

الجمعية العامة
الوثائق الرسمية : الدورة الثالثة والعشرون
الملحق رقم ٣ ألف (A/7203/Add.1)

الامم المتحدة

إضافة لتقرير المجلس الإقتصادي والإجتماعي

الجمعية العامة
الوثائق الرسمية : الدورة الثالثة والعشرون
الملحق رقم ٣ ألف (A/7203/Add.1)



الأمم المتحدة
نيويورك ، ١٩٧٢

ملاحظة

- تتألف رموز وثائق الأمم المتحدة من حروف وأرقام
ويعني أيراد أحد هذه الرموز الإحالة إلى إحدى وثائق
الأمم المتحدة

الفهرست (أ)

الصفحة

١	الفصل الاول - تقرير مجلس التجارة والائماء الى الجمعية العامة
٤	الفصل الثاني - المشاكل المالية الدولية
٤	الفرع الاول - تقارير مجموعة مؤسسات المصرف الدولي وصندوق النقد الدولي
٨	الفرع الثاني - تشجيع الاستثمارات الخارجية الخاصة في البلدان المتنامية
٩	الفصل الثالث - المعونة الغذائية المتعددة الاطراف
١٢	الفصل الرابع - انتاج واستهلاك البروتين الغذائي
	الفصل الخامس - الترتيبات المتعلقة بنقل التقنيات التنفيذية الى البلدان
١٨	المتنامية
١٩	الفصل السادس - المسائل الخاصة
١٩	الفرع الاول - تقرير المؤتمر الدولي للوزراء المسؤولين عن الرعاية الاجتماعية
	الفرع الثاني - نشاطات منظمات اسرة الامم المتحدة في حالات وقوع الكوارث
٢٠	الطبيعية
	الفصل السابع - انماء وتنسيق نشاطات المنظمات المنتمية الى مجموعة
٢٣	مؤسسات الامم المتحدة
	الفرع الاول - تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المتصلة بالامم
٢٣	المتعددة لاعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة
	الفرع الثاني - استعراض عام لبرامج ونشاطات الامم المتحدة والوكالات المتخصصة
	والوكالة الدولية للطاقة الذرية ومؤسسة الامم المتحدة لرعاية
	الطافولة وجميع المؤسسات والوكالات الاخرى المرتبطة بمجموعة
	مؤسسات الامم المتحدة، في الميدان الاقتصادي والاجتماعي
	وميدان التعاون التقني والميادين المتعلقة بها: تقرير اللجنة
٢٦	الموسعة للبرنامج والتنسيق

(أ) تتألف هذه الاضافة لتقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي من تقرير عن اعمال المجلس خلال الجلسات ١٥٦٢ الى ١٥٧٣ (المعقودة بين ٣ تشرين الاول (اكتوبر) و ٦ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٨) من جلسات دورته الخامسة والاربعين المستأنفة، لدى نظاره في عدد من بنود جدول اعمال هذه الدورة المستأنفة نجمت عن قرار او يترتب عليها قرار للجمعية العامة في دورتها الثالثة والعشرين .

الفصل الاول

تقرير مجلس التجارة والائماء الى الجمعية العامة *

١ - كان معروضا (١) على المجلس، في دورته الخامسة والاربعين المستأنفة، تقرير مجلس التجارة والائماء، التابع لمجموعة مؤتمر الامم المتحدة للتجارة والائماء، عن الفترة من ١٠ ايلول (سبتمبر) ١٩٦٧ الى ٢٣ ايلول (سبتمبر) ١٩٦٨ (٢).

٢ - وأعلن (٣) الامين العام لمجموعة مؤتمر الامم المتحدة للتجارة والائماء، لدى تقديمه التقرير، ان المجلس قرر، على ضوء اعمال الدورة الثانية للمؤتمر، ان يقوم بدراسة استعراضية لآلية تنظيم مجموعة المؤتمر ومناهج عملها. وقام المجلس بهذه الدراسة في دورته السابعة بروج النقصد الذاتي البناء. وتم الاتفاق على انه ينبغي للمؤتمر والمجلس واللجان الرئيسية وهيئاتها الفرعية ان تؤلف معا شبكة متماسكة يمكن في اطارها تنظيم عملية التعاون الحكومي الهادف المستمر؛ وعلى ان الجهاز الدائم لمجموعة المؤتمر يجب ان يستخدم استخداما أكمل بحيث يضمن تمكين المؤتمر في دوراته القادمة من التركيز على عدد قليل من المشاكل غير المحلولة. وقرر المجلس ان يجتمع بصورة اعتيادية مرة في السنة وان يتفادى، على قدر المستطاع، الاكثار من الهيئات الفرعية.

٣ - وأضاف الامين العام لمجموعة المؤتمر ان توصية الجمعية العامة باعطاء مجموعة المؤتمر مركز الوكالة المشاركة في برنامج الامم المتحدة الانمائي، تلك التوصية التي اعتمدت بالاجماع (٤)، قد نمت عن اتفاق الرأي بين الحكومات الاعضاء على انه ينبغي ان يكون للتجارة وللمبادلات غير المنظورة مكانها الخاص في نشاطات الامم المتحدة في مجال التعاون التقني. وفي هذا السياق ينبغي تزويد مركز التجارة الدولية المشترك بين مجموعتي مؤتمر الامم المتحدة للتجارة والائماء والاتفاق العام بشأن التعريفات الجمركية والتجارة بالموارد اللازمة لمساعدة البلدان المتنامية في جهودها الرامية للتوسع التجاري.

* البند ٣٤ (ب) في جدول أعمال الدورة الثالثة والعشرين للجمعية العامة.

(١) E/SR.1563.

(٢) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثالثة والعشرون، الملحق رقم ١٤ (A/7214).

(٣) أنظر: E/L.1237.

(٤) القرار ٤٤ (الدورة ٧) لمجلس التجارة والائماء.

٤ - وقال الأمين العام لمجموعة المؤتمر ان الاصلاحات النظامية التي اعتمدت ستعزز دون ريب اهمية المجموعة في معالجة المشاكل الداخلية في اختصاصها . وقد اعترف المجلس بأن أهمية التفاوض - بما في ذلك تقصي العلل والتشاور بشأنها والاتفاق عليها - هي عملية واحدة . وقد شدد الأمين العام لمجموعة المؤتمر على ان نتائج مؤتمر الأمم المتحدة للسكر المنعقد في ١٦٨٨ تشير بوضوح الى ان في وسع مجموعة المؤتمر ، حيثما توفرت الحزيمة السياسية على الوصول الى اتفاقات حسية ، ان تمثل اطارا ملائما للتفاوض بشأن التدابير العملية ؛ كما بيّن مؤتمر السكر الامانة تستطيع ان تقوم بدور مفيد في مساعدة الحكومات على التفاوض للعقد الاتفاقات فيما بينها .

٥ - كما أشار الأمين العام لمجموعة المؤتمر الى ان المجلس نظر في دور المجموعة في اعداد وتنفيذ عقد الأمم المتحدة الانمائي الثاني . وشدد على الدور الهام الذي ينبغي ان تقوم به المجموعة في توحيد الجهود الموضوعية اللازمة لصياغة استراتيجية للانماء . وقال ان للمجلس الاقتصادي والاجتماعي وظيفة تنسيقية هامة ، وانه لما كان العقد الانمائي الثاني سوف يتطلب اقامة التكامل بين المساهمات التي ينبغي ان تقدمها مختلف منظمات مجموعة مؤسسات الأمم المتحدة ، فانه سوف ينبغي ان يضطلع المجلس بهذه المهمة ، دون ان يبقى هذا المجلس بالضرورة على شكله الراهن . بيد ان المناقشة التي جرت في مجلس التجارة والانماء دلت على الاهمية التي تعلقها الحكومات الاعضاء على القيام ، في اطار مجموعة المؤتمر ، بوضع المبادئ التوجيهية في ميدان تمويل التجارة والانماء ، التي تهدف الى تضيق الفجوة التجارية والفجوة الادخارية والى التخفيف من سرعة تأثر البلدان المتنامية بالعوامل الخارجية . ولذلك لا ينبغي ان يكون هناك اى خلط بين الدور التنسيقي العام للمجلس الاقتصادي والاجتماعي من جهة وبين المسؤولية التي خولت لمنظمات مثل مجموعة مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والانماء من اجل القيام بمساهمات حسية في اعداد العقد الانمائي الثاني . وسينبغي ان يطبق هذا التمييز على كلا صعيدى الحكومات والامانة .

٦ - وفي المناقشة التي اعقبت ذلك ، اعرب عدد من الممثلين عن رغبتهم عن الدراسة الاستعراضية التي اجراها المجلس لتنظيم اجهزة مجموعة مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والانماء ولمناهج عملها . وقالوا ان قرارات المجلس سوف تسخر عن زيادة الدينامية والكفاية وتزيد من امكانيات التوصل الى اتفاقات عملية وحلول ايجابية . ورأى بعض الممثلين ان القرارات المتخذة ضيقة النطاق نوعا ما وانها لم تصحح بعض حالات القصور التي اصبحت واضحة في الدورة الثانية للمؤتمر . وكان من رأى الاعضاء بوجه عام ان مجموعة مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والانماء ، اذا ما اصبحت وكالة مشاركة لبرنامج الأمم المتحدة الانمائي ، ستصبح قادرة على زيادة مساعدتها للبلدان المتنامية في مساعيها الرامية الى النهوض بالتجارة . وأكد ممثلون عد يدون على انه ينبغي للمجلس ان يسهر على استفادة الحكومات من التحسينات التنظيمية التي قررها في دورته السابعة استفادة كاملة خلال النشاطات المقبلة

لمجموعة المؤتمر • وأضافوا أن الإرادة السياسية ينبغي أن تسود أعمال الأجهزة الدائمة للمجموعة بحيث يمكن تحقيق تقدم تدريجي نحو اعتماد وتنفيذ السياسات التجارية والانمائية • وأشار في هذا الصدد إلى القرارات التي اتخذت في الدورة الثانية للمؤتمر والتي يمكن أن تصلح أساساً للأعمال المقبلة، كما أشار إلى المقترحات التي أحالها المؤتمر إلى أجهزته الدائمة لدراستها •

٧ — ورحب ممثلون عديدون بالملاحظات التي أبدتها الأمين العام لمجموعة مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية حول دور المجموعة في إعداد العقد الانمائي الثاني وأعلنوا أن الدور الذي ينبغي للمجموعة أن تقوم به في وضع المبادئ التوجيهية العملية في الميادين الداخلة ضمن اختصاصها لا يستطيع أي جهاز آخر من أجهزة الأمم المتحدة أن يؤديه ؛ فلقد انشئت مجموعة المؤتمر لأغراض محددة بوضوح كلياً وينبغي تمكينها من الاسهام بدور ذي شأن في العقد الانمائي الثاني •

٨ — وفي ختام المناقشة عمد المجلس، في قراره ١٣٨٣ (الدورة ٤٥) ، بأحالة التقرير السنوي لمجلس التجارة والتنمية إلى الجمعية العامة ، واستلفت نظر الجمعية إلى التعليقات والملاحظات التي وردت في هذا التقرير عن الموضوع •

الفصل الثاني المشاكل المالية الدولية

— ٠ —

الفرع الاول

تقارير مجموعة مؤسسات المصرف الدولي وصندوق النقد الدولي

١ — نظر المجلس (٥) في وقت واحد ، في دورته الخامسة والاربعين المستأنفة ، في التقرير السنوي للمصرف الدولي للانشاء والتعمير والمؤسسة الانمائية الدولية (٦) ، والتقرير السنوي للمؤسسة المالية الدولية (٧) وتقرير صندوق النقد الدولي عن السنة المالية المنتهية في ٣٠ نيسان (ابريل) ١٩٦٧ (٨) .

تقرير المصرف الدولي للانشاء والتعمير والمؤسسة الانمائية الدولية ، والمؤسسة المالية الدولية

١٠ — قد تم تقرير مجموعة مؤسسات المصرف الدولي السيد ج . يوراك كئاب ، نائب رئيس المصرف الدولي والمؤسسة الانمائية الدولية ، وذلك بالنيابة عن رئيس المجموعة الذي لم يتمكن من الحضور .

(٥) E/SR.1571-1573 .

(٦) المصرف الدولي للانشاء والتعمير والمؤسسة الانمائية الدولية ، التقرير السنوي ، ١٩٦٨ (واشنطن) ، معال الى المجلس الاقتصادى والاجتماعي بمذكرة من الامين العام (E/4593) .
(٧) المؤسسة المالية الدولية ، التقرير السنوي ١٩٦٨ (واشنطن) ، معال الى المجلس الاقتصادى والاجتماعي بمذكرة من الامين العام (E/4594) .

(٨) صندوق النقد الدولي ، التقرير السنوي للمديرين التنفيذيين عن السنة المالية المنتهية في ٣٠ نيسان (ابريل) ١٩٦٨ (واشنطن) ، معال الى المجلس الاقتصادى والاجتماعي بمذكرة من الامين العام (E/4596) .

وقد لاحظ نائب الرئيس في بيانه امام المجلس ان المبالغ التمويلية ، التي قدمها المصرف الدولي للانشاء والتعمير والمؤسسة الانمائية الدولية من اجل الانماء الاقتصادي خلال السنة المالية المنتهية في ٣٠ حزيران (يونيه) ١٩٦٨ ، جمعت ٩٥٣٥ مليون دولار ، مقابل ١٣٠٣ مليون دولار في السنة المالية السابقة . وشدد على ان المبالغ التمويلية الدولية الموجهة للانماء تقصر في توفرها عن تزايد قدرة البلدان المتنامية على حسن استخدام رؤوس الاموال . وقال ان تخفيض الودائع المتحقة الامريكية نصيبها من الصون الانمائي ، على وجه الخصوص ، هو من الشدة بحيث يبطل مفعول الاتجاه الذي لولا هذا التخفيض لكان اتجاهها صعوديا .

١١ - وأضاف ان من المرجح ان تبلغ قروض مجموعة مؤسسات المصرف الدولي خلال السنوات الخمس القادمة ضعف ما كانت في السنوات الخمس السابقة ، وان من المنتظر ان تتجاوز القروض الضعف في آسيا والثلثة امثال في افريقيا ، وان تتزايد بسرعة في امريكا اللاتينية .

١٢ - وسوف يولي المصرف اهتماما خاصا للمشاريع المتعلقة بالزراعة والتعليم ، بحيث تزداد القروض الزراعية التي تقدمها المجموعة خلال السنوات الخمس القادمة الى اربعة امثالها ، كما ان تمويلها للانماء الصناعي سوف يزداد ايضا . وقد أصبح المصرف والمؤسسة الانمائية الدولية مستعدين الآن لتمويل المصارف الانمائية الحكومية ولزيادة دعمها للمصارف الانمائية بصورة عامة زيادة كبيرة .

١٣ - وسوف يكون الميدان الرئيسي الآخر للنشاطات المقبلة للمصرف الدولي للانشاء والتعمير تقديم المساعدة للتعليم في البلدان المتنامية مع التشديد الخاص على التخطيط التعليمي واستخدام وسائل الاتصال الحديثة - الراديو ، والسينما ، والتلفزيون - لاغراض التعليم .

١٤ - وينبغي ان توضع السياسة السكانية في مركز الاستراتيجية الانمائية المقبلة . ورغم ان المصرف الدولي لا يحاول ان يفرز سياسات سكانية ، الا انه سوف يسعى الى تأمين قيام الحكومات التي تطلب مساعدته بوضع استراتيجية جديدة لتثبيت معدل نمو سكانها .

١٥ - والمصرف مستعد الآن للاهتمام بشكل أفضل بادارة السياسة وتنفيذ المشاريع ، وهو يريد ، في هذا الصدد ، ان يساهم في تحسين المهارات الادارية . وهو يولي اهتماما كبيرا لتحقيق التناسق مع مؤسسات الامم المتحدة الاخرى ، ولا سيما برنامج الامم المتحدة الانمائي .

١٦ - وأكد نائب الرئيس على ضرورة اعادة تكوين موارد المؤسسة الانمائية الدولية ، التي استنفدت عمليا ؛ فان المؤسسة المذكورة لم تستطع ان تقرض خلال الفترة المستعرضة الا نحو ١٠٠ مليون دولار . وختم نائب الرئيس كلامه معربا عن امله في ان تساعد لجنة بيرسون المنشأة حديثا على ارساء الاسس لعملية انمائية تستمر عشرات السنين .

١٧ - وفي المناقشة التي اعقبت ذلك رحب عدة ممثلين بعزم مجموعة مؤسسات المصرف الدولي على زيادة عملياتها وإيلاء مزيد من الاهتمام لتمويل الزراعة والتعليم . وقال بعض الممثلين انه ليس من شأن المصرف الدولي للانشاء والتعمير وضع سياسة عالمية عامة في ميدان نمو السكان ؛ فان كل بلد ينفرد بحق وضع سياسته الخاصة في ذلك الميدان .

١٨ - ورأى عدد من الممثلين ان التنسيق والتعاون الوثيقين بين مجموعة مؤسسات المصرف الدولي والهيئات الدولية الاخرى ، ولا سيما وكالات الامم المتحدة ، هما ذوا أهمية اساسية . ورغب بعض الاعضاء بانشاء لجنة بيرسون التي ينبغي في رأيهم ان تقوم بدورها في الاعداد لعقد الامم المتحدة الانمائي الثاني .

١٩ - وطالب الاعضاء بتوزيع جغرافي أفضل لقروض المصرف الدولي للانشاء والتعمير . وشددوا على ضرورة التصجيل في اعداد الدراسة عن تثبيت اسعار السلع الدولية ، وعلى ضرورة اتباع هذه الدراسة بالاجراءات العملية . كما شددوا ايضا على ضرورة تعبئة موارد مالية اضافية من اجل الانماء . ولفت احد الممثلين الانتباه الى ارتفاع كلفة الائتمانات الممنوعة للبلدان المتنامية ، وأشار ممثل آخر الى ضرورة تيسير شروط القروض التي يمنحها المصرف الدولي للانشاء والتعمير .

٢٠ - وأعرب عدة ممثلين عن خيبة املهم للتأخر في اعادة تكوين موارد المؤسسة الانمائية الدولية . وأشار احد الممثلين الى انه لم تحدث زيادة بارزة في نشاطات المصرف الدولي للانشاء والتعمير في السنوات العشر الماضية . وشدد عدد من الممثلين على ضرورة استخدام الاموال والمعونات العالية استخداما افضل .

٢١ - وشكر نائب الرئيس المصرف الدولي للانشاء والتعمير والمؤسسة الانمائية الدولية اعضاء المجلس على تحقيقاتهم . وقال ، مجيبا على احد الاسئلة ، ان المصرف الدولي للانشاء والتعمير ليس مستعدا لتمويل المصارف الانمائية الحكومية فحسب ، بل هو مستعد ايضا لتمويل المشاريع الاخرى التي تملكها الحكومات .

٢٢ - وأحاط المجلد من علما مع التقرير المصرف الدولي للانشاء والتعمير والمؤسسة الانمائية السدولية بتقرير المؤسسة المالية الدولية (القرار ١٣٨٦ (الدورة ٤٥)) .

تقرير صندوق النقد الدولي

٢٣ - وأشار المدير العام لصندوق النقد الدولي ، حين تقديمه تقرير الصندوق الى الاضطرابات الاخيرة التي حدثت في النظام النقدي العالمي والى التدابير التي اتخذها الصندوق لمعالجة الحالة . وقال ان بنیان النظام النقدي العالمي الذي انشئ في بريتون وودز قد اضعفته حالات الصجز المستديرة في المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية وفي الولايات

المتحدة الأمريكية ، وأن المصاعب الأخيرة قد دلت على أن هناك حاجة ماسة لتعسين سياسات التصحيح .

٢٤ — وأضاف أن الصندوق قد مرسنة نشطة جدا : فقد أجريت سمويات تعادل في مجموعها ما ينو عن ٢١٠٠ مليون دولار من قبل المملكة المتحدة وفرنسا ؛ وسعت كندا والولايات المتحدة ما يعادل نحو ٦٠٠ مليون دولار ؛ وأصبحت المساعدة المالية غير المسددة التي قدمها الصندوق إلى أربعين بلدا متناميا تزيد في الوقت الحاضر على ١٧٠٠ مليون دولار .

٢٥ — وقال أنه تم التوصل في عام ١٩٦٨ إلى اتفاق رضائي على حقوق السحب الخاصة لدعم الموجودات الاحتياطية القائمة عند الحاجة ، وأن نظام حقوق السحب الخاصة ذو تأثير هام في رفاه البلدان المتنامية . وسوف توزع الموجودات المنشأة حديثا على المساهمين بنسبة حصصهم في الصندوق . ورغم أن الصندوق قد وسع كثيرا من نطاق عمليات التمويل التعويضي في عام ١٩٦٦ فإن مسألة التقلبات في أسعار المنتجات الأولية مازالت تتطلب اهتماما عاجلا .

٢٦ — وأكد المدير على دور ترتيبات الائتمان المجنب في نشاطات الصندوق وعلى أهميتها للبلدان المتنامية . ففي فترات الخيق تساعد الائتمانات المجنبه البلدان على استعادة توازنهما الاقتصادي دون أن يؤدي ذلك إلى فتور الزخم الانمائي .

٢٧ — وختاما شدد المدير العام على ضرورة تقديم الدعم الخارجي الكافي للجهود التي تبذلها البلدان المتنامية .

٢٨ — وفي اثناء المناقشة رحب عدد من الاعضاء باعادة تعيين السيد ب. ب. شوايتزر مديرا عاما للصندوق . وأشار عدة ممثلين مع الارتياح إلى نشاطات الصندوق المتزايدة والتدابير التي اتخذها لتحسين الحالة النقدية في العالم . ورحب أحد الممثلين بالتدابير المشتركة التي اتخذها المصرف والصندوق ضد المخاربة على الذهب . ولا حظ عدة من الممثلين أن الصندوق قد فعل الكثير في ميدان الائتمانات المجنبه ؛ ورحب بعض الممثلين ، بصورة خاصة ، بتطور نظام حقوق السحب الخاصة ، الذي يعتبرونه هاما للبلدان المتنامية . وأعربوا عن رضاهم عن المبادئ التي قام عليها اتفاق حقوق السحب الخاصة ، وعثوا الدول الاعضاء على تصديق هذا الاتفاق فورا . كما أعربوا عن اعتباطهم باستمرار نمو تسهيلات الصندوق في مجال المساعدة التقنية . وأعربوا عن تأييدهم لرأي المدير العام بوجوب توثيق التناسق بين الموازنات القومية والخطط الانمائية للبلدان الاعضاء . ورحب الاعضاء بأخذ الصندوق بموقف أكثر مرونة من حاجات البلدان المتنامية .

٢٩ — وشدد عدد من الممثلين على أهمية أسلوب التمويل التعويضي الذي يطبقه الصندوق في مساعدة البلدان المنتجة للسلع الأولية والتي تعاني عجزا في مصادراتها . وأعربوا عن سرورهم لقول المدير العام بأن الصندوق يدرس حاليا اساليب العمل الممكنة التي يستطيع بها معالجة مسألة تثبيت

أسعار السلع الأساسية . وأعرب أحد الممثلين عن تأييده القوي للرأي القائل بأن اتفاقات الائتمان المجتب هي وسيلة ممتازة للأخذ بسياسات سليمة لتعقيق الاستقرار والتنمية .

٣٠ - وأكد المدير العام ، في تعليقه الختامي ، أنه ينبغي لوسيلة التيسير الجديدة الممثلة في حقوق السحب الخاصة ان تستخدم لدعم الموجودات الاحتياطية العالية لا للعلو معلها . وأكد لعضاء المجلس ان ملاحظاتهم ومقترحاتهم سوف تدرس بعناية .

٣١ - وفي ختام المناقشة أعاط المجلس علما ، مع التقدير ، بتقرير الصندوق النقد الدولي (القرار ١٣٨٧ (الدورة ٤٥)) .

الفرع الثاني

تشجيع الاستثمارات الخارجية الخاصة في البلدان المتنامية

٣٢ - عين نظر المجلس في مسألة تشجيع الاستثمارات الأجنبية الخاصة في البلدان المتنامية في دورته الخامسة والاربعين المستأنفة (٦) ، كان معروضا عليه تقرير مرعلي قدمه اليه الامين العام (E/4600) استجابة لقرار المجلس ١٣٥٩ (الدورة ٤٥) . وقد أنهى الامين العام الى المجلس في تقريره ان من المقرر ان تجتمع لجنة الاستثمارات الخارجية التي انشئت تنفيذ للقرار المذكور من ١٦ الى ٢٠ شباط (فبراير) ١٩٦٦ في امستردام (هولندا) . وكان مسرفقا بالتقرير مشروع لجدول اعمال اللجنة روعيت فيه الردود التي وردت من عدد من الدول الاعضاء ومن عدة منظمات دولية جوابا على استقصاء وجه الى حكومات الدول الاعضاء والمنظمات الدولية بموجب قرار المجلس ١٢٨٦ (الدورة ٤٣) .

٣٣ - وقد دار القسم الاعظم من المناقشة التي جرت في المجلس حول التعابير المستخدمة في مشروع جدول الاعمال . وقد تنوعت آراء اعضاء المجلس بشأن درجة الاهتمام الذي ينبغي ايلاه لانشاء مراكز لتشجيع الاستثمار : هل يكون من المرغوب فيه انشاء مركز واحد ام اكثر من هذا القبيل ؛ وما هي الوظائف التي ينبغي ان تناط بها ، وهل ينبغي اقامتها ضمن الهيكل التنظيمي للامم المتحدة ام خارجه . وقد اشير الى ان اللجنة سوف تبت في النهاية في جدول اعمالها ، وان من المفهوم ان المسألة سوف تنال كل الاهتمام اللازم . وأعرب ممثلو بلدان امريكا اللاتينية عن شكهم في ان يكون من المناسب ان تنظر اللجنة في مسألة حماية الاستثمارات الأجنبية ومسألة اللجوء الى التحكيم الخارجي لتسوية الخلافات التعكيمية .

٣٤ - وفي ختام المناقشة اعاط المجلس علما بتقرير الامين العام .

الفصل الثالث

المعونة الغذائية المتعددة الاطراف *

٣٥ — نظر المجلس، في دورته الخامسة والاربعين المستأنفة، في مسألة المعونة الغذائية المتعددة الاطراف (١٠). وكان معروضا عليه تقرير للامين العام عن برنامج الدراسات الذي دعا الى القيام بها قرار الجمعية العامة ٢٠٩٦ (الدورة ٢٠) (E/4538) (١١)؛ وغلاصة عن تقرير لجنة مشاكل السلع الاساسية التابعة لمنظمة الاغذية والزراعة عن دورتها الثالثة والاربعين (E/4602)، الذي اشتمل على ملاحظات حول تقرير الامين العام؛ والتقرير السنوي السادس للجنة الحكومية الدولية المشتركة بين الامم المتحدة ومنظمة الاغذية والزراعة والمعنونة بالبرنامج الغذائي العالمي (E/4541).

٣٦ — وقد اعد تقرير الامين العام بالتعاون مع المدير العام لمنظمة الاغذية والزراعة، وجاء مستكملا لدراسة التي بدأها تقرير سابق (E/4352) (١٢) اوصاها الآراء التي اعربت عنها الحكومات في دورة المجلس الثالثة والاربعين (١٣)، وفي الدورة الثانية والاربعين للجنة مشاكل السلع الاساسية التابعة لمنظمة الاغذية والزراعة، وفي الدورة الرابعة عشرة لمؤتمر الاغذية والزراعة (١٥)، وفي

* البند ٤٥ من جدول اعمال الدورة الثالثة والعشرين للجمعية العامة .

(١٠) E/SR.1564، 1565، 1567 .

(١١) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، الدورة الخامسة والاربعون المستأنفة، المرفقات، البند ٢ من جدول الاعمال .

(١٢) المرجع السابق، الدورة الثالثة والاربعون، المرفقات، البندان ٢ و ١٣ من جدول الاعمال .

(١٣) أنظر: الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثانية والعشرون، الملحق رقم ٣ (A/6703)، الفصل الرابع .

(١٤) أنظر: منظمة الاغذية والزراعة التابعة للامم المتحدة، لجنة مشاكل السلع الاساسية، تقرير الدورة الثانية والاربعين (CL.49/2) .

(١٥) أنظر: منظمة الاغذية والزراعة التابعة للامم المتحدة، الدورة الرابعة عشرة لمؤتمر منظمة الاغذية والزراعة، التقرير المؤقت، النبذات ١٥٣ - ١٦٥ .

الدورة الثانية والعشرين للجمعية العامة (١٦) ، وفي الدورة الثانية لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (١٧) .

٣٧ - وقد قسم التقرير الى ثلاثة اقسام . فالقسم الاول يتضمن تقييما للحالة الغذائية العالمية والمتوقعة من حيث اثرها في البلدان المتنامية التي تعاني عجزا غذائيا ، ويبحث في دور المعونة الغذائية . والقسم الثاني يبحث ، على ضوء الاسقاطات الاحتمالية للموفور من سلع العون الرئيسية ، في المشاكل التي تواجه البلدان المصدرة للمنتجات الغذائية وللبلدان النامية المستوردة لها ، من حيث طاقتها الكامنة على ان تكون مصادر للمعونة الغذائية . كما اولي اهتمام خاص للجزء الذي تمثله المعونة الغذائية في مجموع برامج المساعدة الاقتصادية التي تقدمها البلدان المتبرعة . ويتضمن القسم الاخير من التقرير مقترحات بالترتيبات النظامية التي ينبغي اتخاذها لتوسيع مجمل المعونة الغذائية بوصفها شكلا متخصصا من اشكال المساعدة على التنمية يقتضي استخدامه الى جانب اشكال المعونة الاخرى .

٣٨ - وتناول التقرير السادس للجنة الحكومية الدولية المشتركة بين الامم المتحدة ومنظمة الاغذية والزراعة والمعنية بالبرنامج الغذائي العالمي نشاطات البرنامج المذكور في الفترة من ٢١ نيسان (ابريل) ١٩٦٧ الى ٢٤ نيسان (ابريل) ١٩٦٨ ، التي عقدت اللجنة خلالها دورتها الثانية عشرة والثالثة عشرة . وكانت اللجنة قد بحثت في دورتها الثالثة عشرة النتائج التي تترتب على توفر كميات اضافية من المواد الغذائية للبرنامج وعلى ادراج بنود غير غذائية ضمن موارد البرنامج .

٣٩ - وقد نوه ممثل منظمة الاغذية والزراعة ، مفتتحا المناقشة في المجلس ، بعدد من المنطلقات التي بني عليها تقرير الامين العام : فرغم ان الحل الاساسي للمشكلة الغذائية انما يقوم على زيادة انتاج الاغذية في نفس البلدان التي تعاني عجزا غذائيا ، ورغم تحقيق تقدم محسوس في هذا الاتجاه ، فان الحاجة الى المعونة الغذائية سوف تظل قائمة في المستقبل الممكن توقعه ؛ وقد نصب القسم الاعظم من المخزونات الفائضة ، التي كانت تشكل في الماضي المصدر الاساسي للمعونة الغذائية ، وأصبح من الضروري زيادة التأكيد على تخطيط انتاج المواد الغذائية في البلدان المتنامية التي تفتقر الى هذه المواد . ولا حظ ممثل المنظمة ان من الضروري النظر الى مسألة الاغاثة الطارئة الواسعة

(١٦) أنظر : الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الثانية والعشرون ، الجلسات العامة ، الجلسات ١٦٢٣ و ١٦٢٦ ؛ والمرجع السابق ، اللجنة الثانية ، الجلسات ١١٦٢ - ١١٦٨ و ١١٧٥ .
(١٧) للاطلاع على الاعلان المتعلق بالمشكلة الغذائية العالمية الذي اعتمدته مؤتمر الامم المتحدة للتجارة والتنمية ، انظر : اعمال مؤتمر الامم المتحدة للتجارة والتنمية ، الدورة الثانية ، المجلد الاول ، التقرير والمرفقات (منشورات الامم المتحدة ، رقم المبيع : E.68.11.D.14) ، المرفق الاول ، القرار ٩ (الدورة ٢) .

النطاق من زاوية جديدة . وقال انه يمكن للحكومات ، في هذا الصدد ، ان تتعاون لتعديد المستويات الدنيا المستصوب خزنها من احتياطي السلع الغذائية الرئيسية اللازمة بغية العيلولة دون حدوث مجاعات من جراء اتساع نطاق المواسم السيئة . وقد أنشأ المدير العام لمنظمة الاغذية والزراعة مؤخرًا شبكة للإنذار المبكر تهدف الى التعذير سلفًا من خطر عالات العجز الفادح في الموارد الغذائية بنتيجة شح المواسم . وشدد عدد من الممثلين على ضرورة استعدادات طريقة للتنبؤ القصيرة والمتوسط والطويل الاجل ، وان اعرب احد الوفود عن شكّه في صحة التنبؤ الطويل الاجل .

٤٠ - ونوّه ممثل منظمة الاغذية والزراعة بالحاجة الى زيادة الموارد النقدية للبرنامج الغذائي العالمي ، قائلاً ان طلبات المصونة الغذائية الطارئة قد استنفدت تقريبًا اموال الطوارئ المتاحة للبرنامج وانه وجب رفض عدد من طلبات المساعدة . ورغم ان مستوى عمليات العون الغذائي سوف يتحدد اساسًا بالقرارات الانتاجية والتمويلية للحكومات ، كما أشير الى ذلك في تقرير الامين العام ، فان افعل استخدام للموارد يقتضي اتخاذ تلك القرارات على الصعيد الدولي .

٤١ - وقد أيد عدد من الوفود توسيع التعاون بين البرنامج الغذائي العالمي والوكالات الاخرى للأمم المتحدة والمؤسسات المتعددة الاطراف .

٤٢ - وقال بعض الممثلين انهم يرون ان البرنامج الغذائي العالمي لا يستطيع تقديم حل طويل الاجل للمشكلة الغذائية التي تواجه البلدان المتنامية ولكنه يستطيع اعطاء مهلة اضافية لحل المشكلة .

٤٣ - وأكد أعضاء المجلس على ضرورة ادخال تحسينات على القطاع الزراعي ، سواء في التقنيات المستخدمة او في توريد عوامل الانتاج المختلفة . واقترح احد الممثلين ان يعطى البرنامج الغذائي العالمي سلطة قبول وتوزيع التبرعات المؤلفة من لوازم للانتاج . وذكر بعض الممثلين ، بوصف ذلك مثالا مشجعاً على ما هنالك من طاقات كامنة لتوسيع الانتاج الزراعي ، ما تم تحقيقه من نجاح باستنبات الذرة المولدة والقمح القصير الساق وانواع جديدة من الارز .

٤٤ - وأشار عدة ممثلين الى النتائج التي تترتب على توثيق العلاقة بين الانماء الزراعي والانماء العام ، وكذلك الى ضرورة ادماج المصونة الغذائية في ما تضمه البلدان المتنامية من برامج انمائية شاملة .

٤٥ - وأحاط المجلس علماً بتقرير الامين العام وبخلاصة تقرير لجنة مشاكل السلع الاساسية والتابعة لمنظمة الاغذية والزراعة واحالها الى الجمعية العامة . كما احاط علماً بتقرير اللجنة الحكومية الدولية المشتركة بين الامم المتحدة ومنظمة الاغذية والزراعة والجمعية بالبرنامج الغذائي العالمي .

٤٦ - واتفق أعضاء المجلس على ان اتخاذ قرار ايجابي او سلبي بشأن مواصلة النظر في الموضوع يجب ان يتم في ضوء الاجراء الذي تقرره الجمعية العامة .

الفصل الرابع

انتاج واستهلاك البروتين الغذائي *

٤٧ - كان معروضا (١٨) على المجلس في دورته الخامسة والاربعين المستأنفة التقريـر (E/4592) (١٩) الذي اعدّه الامين العام استجابة لقرار المجلس ١٢٥٧ (الدورة ٤٣) وقرار الجمعية العامة ٢٣١٩ (الدورة ٢٢) ؛ وكذلك ما ابداه كل من الفريق الاستشاري المعني بالبروتين والمشارك بين منظمة الاغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية ومؤسسة الامم المتحدة لرعاية الطفولة (E/4592/Add.1) واللجنة الاستشارية المعنية بتطبيق العلم والتقنية على الانماء من ملاحظات على تقرير الامين العام ؛ ورسالتا المدير العام لمنظمة الصحة العالمية (E/4592/Add.3) والمدير العام لمنظمة الامم المتحدة للاغذية والزراعة (E/4592/Add.4) اللتان تضمنتا ملاحظات على تقرير الامين العام . كما عرضت على المجلس وثيقة عمل قد تمها كندا (E/L.1239) (١٩) ومشروع قرار قدمته الهند (E/L.1240) (١٩) .

٤٨ - وقد لفت الامين العام النظر، في تقريره ، الى ضخامة مشكلة سوء التغذية البروتينية التي تواجه البلدان المتنامية وتساهمها بطابع الاستعجال وسرعة ظهورها . وقال ان حكومات عديدة ، من البلدان النامية والمتنامية على السواء ، اجابت على مجموعة اسئلة كان قد ارسلها اليها حول النشاطات المبذولة في بلدانها . وقد قدم تحليل للأجوبة في التقرير تحت العناوين الرئيسية التالية : البروتينات من المصادر التقليدية (المحاصيل النباتية والماشية والسمك) ؛ والبروتينات من المصادر غير التقليدية ؛ والتوزيع والتسويق ؛ والتعليم العام ؛ والبحث والتدريب المهني ؛ والسياسات والتشريعات الغذائية ؛ والنشاطات الاقليمية . وقد وصفت نشاطات منظمات اسرة الامم المتحدة في التقرير ولخصت ملاحظات الحكومات على تقرير اللجنة الاستشارية لتطبيق العلم والتقنية على الانماء بشأن العمل الدولي اللازم تفاديا لازمة البروتين-الوشيكة الوقوع (E/4343/Rev.1) .

* ان عنوان البند ٤٦ من جدول اعمال الدورة الثالثة والعشرين للجمعية العامة هو : " زيادة انتاج واستهلاك البروتين الغذائي : تقرير الامين العام " .

(١٨) E/S.R.1569 ، 1570 .

(١٩) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، الدورة الخامسة والاربعون المستأنفة ، المرفقات ، البند ٤ من جدول الاعمال .

٤٩ — وقد خلص الأمين العام من المعلومات المقدمة الى بعض الاستنتاجات العامة فقد أكد التقرير على ان المشكلة البروتينية ليست مجرد مشكلة علمية وتقنية فعسب . وقال ان من الصحيح ان هناك حاجة الى مزيد من المعرفة العلمية والتقنية ولكن العمل الفعال يتوقف على استطاعة الاعتماد على المعرفة العلمية والتقنية القائمة وعلى ازالة العقبات التقنية التي تعترض تكييف التكنولوجيا الحالية مع ظروف البلدان المتنامية . وسوف يتطلب ذلك مباشرة الامر من وجهتي النظر الاقتصادية والادارية . كذلك اشار التقرير الى ان مشكلة البروتينات مشكلة معقدة تشابك فيها فروع علمية عديدة ، والى ان الحاجة تقضي بالمشور على وسيلة للربط بين جميع النشاطات والقطاعات المختصة ، ولا سيما البحث الاساسي ، والبحث التطبيقي ، والتجارب المختبرية ، والاختبارات الميدانية ، والانتاج الزراعي ، والمعالجة التصنيعية ، والتوزيع الفعال ، كما تقضي بالتأكد من ان الغذاء الذي يتم انتاجه سيؤكل فعلا . هذا وقد ادركت الحكومات المشكلة البروتينية وهناك حكومات بدأت تعالجها ضمن بلا دها ، ولكن اخريات منها تبدو عاجزة عن اتخاذ الاجراءات المقتضاة وتدبر التعقيدات التي تكتنف ذلك . كذلك تضمن التقرير استنتاجات اخرى تتعلق بتعبئة الصناعة بشكل افضل في البلدان النامية والمتنامية معا ، وزيادة عدد الاشخاص المدربين وتوسيع نوعيتهم ، وتحسين الجهود التعليمية المبذولة لمعالجة سوء التغذية .

٥٠ — وتضمن التقرير عددا من التوصيات . فبعد التأكيد على مساس الحاجة الى الدعم السياسي القوي لكفالة تحقيق الوعدة بين مختلف الاعتبارات الادارية والاقتصادية والاجتماعية والعلمية ، ذكر التقرير انه سيكون من الضروري استخدام احدث الاساليب والتقنيات الادارية ، بما في ذلك تحليل المنظومات ، من اجل المعالجة الفعالة لتعقيدات المشكلة البروتينية ، واوصى الأمين العام الحكومات بان تولي الموضوع اهتماما جديا . وأكد التقرير على استمرار الطابع الملح للمشكلة البروتينية ، وعلى أهمية بروتين البذور الزيتية ، وعلى ضرورة اعطاء الاولوية الى الفئات الضعيفة من سكان البلدان المتنامية . وتتعلق توصية اخرى بالدور الحفّاز الذي يمكن ان تقوم به الامم المتحدة في عث الحكومات ، في البلدان النامية والمتنامية على السواء ، على تكريس مزيد من طاقاتها ومواردها للقيام بجهد دولي تعاوني متضافر طويل المدى من اجل معالجة المشكلة البروتينية . ونبه الأمين العام الى ان التقرير لا يصرح للآثار المالية التي تترتب على مثل هذا الجهد الدولي ، ولكن اذا ما قامت الامم المتحدة بدور حفّاز في تعبئة الحكومات والمؤسسات واشراكها فلن يحتاج الامر فيما يبدو الى اموال متواضعة . وأوصى التقرير بوجوب قيام الامم المتحدة باستقصاء امكانية انشاء نظام لتصنيف المعلومات المختصة المتعلقة بالمسألة البروتينية ولتأمين نشر هذه المعلومات والانتفاع بها على اساس من ترتيبات تعاونية بين البلدان المعنية المنخرطة فعلا منذ الآن في مثل هذه الاعمال الاعلامية . كما أشار الأمين العام ايضا الى ان الدراسة الدورية لمدى التقدم المعرز في المشكلة البروتينية يمكن ان تكون مفيدة .

٥١ — وتشتمل وثيقة العمل التي قدمتها كندا على مشروع قرار يرحب فيه المجلس بالتدابير التي اتخذتها منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية ومؤسسة الأمم المتحدة لرعاية الطفولة فيما يتعلق بتوسيع نطاق ووظائف الفريق الاستشاري المعني بالبروتين ؛ ويحرب عن الأمل في أن تواصل المنظمات المذكورة اتخاذ التدابير لجعل الأمم المتحدة ، ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة ، ومنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية ، وبرنامج الأمم المتحدة الانمائي ، والوكالة الدولية للطاقة الذرية ، والمنظمات المعنية الأخرى ، تسهم اسهاما فعالا في أعمال الفريق الاستشاري من أجل كفالة أفضل درجات التنسيق ؛ ويلتمس من منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية ومؤسسة الأمم المتحدة لرعاية الطفولة أن تنظر ، بالتشاور مع الأمين العام والمنظمات الأخرى في مجموعة مؤسسات الأمم المتحدة ومع المجلس ، عن طريق لجنة البرنامج والتنسيق ، فيما إذا كانت الترتيبات المتخذة ضمن اسرة الأمم المتحدة كافية لتقديم الخدمات الاستشارية التي قد تكون من المستصوب تقديمها لتركيز الاهتمام على المشكلة البروتينية العالمية ؛ ويحث الحكومات على مواصلة اعلام الوكالات بنشاطاتها وعلى استخدام معارف الوكالات وخبرتها ونصائحها في تنفيذ المقترحات المعدة الواردة في تقرير اللجنة الاستشارية لتطبيق العلم والتقنية على الانماء تنفيذها يصل الى أبعد حد ممكن ؛ ويلتمس من منظمات مجموعة مؤسسات الأمم المتحدة أن تنظر بوضوح عاجلة وباهتمام ، بعد اخذ رأي الوكالات المعنية ، الى الطلبات المتلقاة من البلدان المتنامية بشأن المشاريع ذات الأولوية المتصلة بالمقترحات المعدة ، ويلتمس من الأمين العام أن يستشير الوكالات المعنية حول موضوع المقترحات المعدة من حيث علاقاتها بخطط العقد الانمائي الثاني .

٥٢ — أما الاقتراح الهندي فيقضي بان يعرب المجلس عن تقريره العميق للأمين العام على التقرير الذي قدمه ؛ وان يلتمس من الأمين العام ان يقوم ، بالتشاور مع الهيئات المعنية ، باعداد تقارير عن المشكلة البروتينية مرة كل سنتين ليقدّمها الى الجمعية العامة والمجلس والهيئات المعنية الأخرى ، وبدعوة الحكومات الى تقديم المعلومات اللازمة ؛ وان ينوّه بالتنوع الكبير للنشاطات التي تمارس ضمن اسرة الأمم المتحدة ويحرب عن الأمل في ان يقوم كل من برنامج الأمم المتحدة الانمائي والمصرف الدولي للانشاء والتعمير والمؤسسة الانمائية الدولية والمؤسسة المالية الدولية والمصارف الانمائية الاقليمية بالمزيد من تعزيز الدعم الذي تقدمه للنشاطات ذات العلاقة بالمشكلة البروتينية ؛ وان ينوّه بازدياد عدد فروع المصرفية المجتمعة لاجراء الفريق الاستشاري المعني بالبروتين ويحرب عن الأمل في ان يستزاد من تعزيز نشاطاته التقنية ؛ وان يلتمس من الأمين العام ان يعد ، بالتشاور مع الهيئات المختصة ، دراسة عامة من زوايا مختلفه المعرفة وعدد من الدراسات القومية عن تطبيق اساليب الادارة وتقنياتها الحديثة ، ولا سيما تحليل المنطومات ، على المشكلة البروتينية ، وان ينظر في كيفية تعسيب جمع ونشر المعلومات عن النواحي العرجة من المشكلة البروتينية ، عن طريق ترتيبات تعاونية بين البلدان المعنية ، وان يقدم عن طريق المجلس تقارير مرعية الى الجمعية العامة في دورتها الخامسة

والعشرين . كذلك يقضي الاقتراح بان يقرر المجلس ايضاً ، ولفترة اولية مدتها خمس سنوات ابتداءً من ١ كانون الثاني (يناير) ١٩٦٩ ، تنظيماً عملة للامم المتحدة لانماء البروتين تكون وسيلة لوضع استراتيجية موجهة نحو العمل تطبق عن طريق برنامج تعاوني منسق على الصعيد الدولي ولاستثارة اهتمام الحكومات والاطراف العلمية والمؤسسات والصناعات ، العامة منها والخاصة ، والمؤسسات التي لا تتوخى الربح ، ودعمها المالي للنشاطات الضرورية ، وذلك في البلدان النامية والمتنامية على السواء ؛ وبأن يعث الحكومات على تقديم دعمها وتعاونها التامين لعملية الامم المتحدة ؛ وان يلتزم من الامين العام ان يعين مجلساً من ثمانية افراد بارزين ، اربعة منهم يعينهم الامين العام ، واربعة يعينهم الفريق الاستشاري المعني بالبروتين المشترك بين منظمة الاغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية ومؤسسة الامم المتحدة لرعاية الطفولة ، كيما يقود هذا المجلس العملة ويقدّم تقارير سنوية الى الجمعية العامة والمجلس والمنظمات المعنية الاخرى في اسرة الامم المتحدة ؛ وان يلتزم من الامين العام ان يستكشف المصادر الممكنة ، الحكومية منها وغير الحكومية ، للتبرع لعملية الامم المتحدة لانماء البروتين ، ويرفع الى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والعشرين تقريراً عن الموارد والطاقت التي وضعت تحت تصرفه لكي تستخدم في العملة ؛ وان يدعو المنظمات المعنية في اسرة الامم المتحدة الى المساهمة في العملة ؛ وان يلتزم من الامين العام ان يعمد ، ضمن نطاق العملة ، الى المساعدة على اقامة الروابط بين المؤسسات القائمة في البلدان النامية والمتنامية والتي لديها امكانيات للعمل في القطاعات الرئيسية للمشكلة البروتينية .

٥٣ — وفي المناقشة التي جرت في المجلس والتي اشترك فيها ممثلو الوكالات المتخصصة ، اكد الامين العام الوكيل للشئون الاقتصادية والاجتماعية ان الامين العام يعلق اهمية كبرى على المشكلة البروتينية وعلى ضرورة تعبئة الارادة السياسية للحكومات بغية تحقيق تقدم حقيقي وسريع في طريق ايجاد حل لها . وأشار الى العمل الهام الذي تقوم به منظمة الاغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية ومؤسسة الامم المتحدة لرعاية الطفولة عن طريق مساهمتها في اعمال الفريق الاستشاري المعني بالبروتين . وأضاف ان على الامم المتحدة ، وهي على عتبة عصر تتعاطف فيه أهمية العلم والتقنية ، ان لا تكون قادرة على الاضطلاع بالمسؤوليات الجديدة التي تلقى على عاتقها .

٥٤ — وأعرب عدة ممثلين عن تقديرهم لتقرير الامين العام . ورأوا ان تحليلات الفريق الاستشاري المعني بالبروتين والمشارك بين منظمة الاغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية ومؤسسة الامم المتحدة لرعاية الطفولة ، واللجنة الاستشارية لتطبيق العلم والتكنولوجيا على الانماء ، كانت مفيدة ، وكذلك كانت ملاحظات منظمة الاغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية ومؤسسة الامم المتحدة لرعاية الطفولة . كما أشاروا ايضاً الى نشاطات منظمة الامم المتحدة للانماء الصناعي وبرنامج الامم المتحدة الانمائي . وأشار عدد من الوفود الى النشاط الذي دبر في الاجراءات المتخذة بشأن المشكلة البروتينية بفضل تقرير اللجنة الاستشارية واعمال الامين العام ، وإلى الدور المفيد الذي يقوم

به الفريق الاستشاري المعني بالبروتين والمشارك بين منظمة الاغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية ومؤسسة الامم المتحدة لرعاية الطفولة .

٥٥ - وقد التقى معظم الوفود التي اشتركت في المناقشة على ذكر اهمية مشكلة سوء التغذية البروتينية وطابعها الاساسي في البلدان المتنامية ، وكان عنا ساعتراف عام بعد موجود جواب وحيد للمشكلة البروتينية نظرا الى ان الاعوال تختلف لا بين البلدان المتنامية فحسب بل بين مختلف فئات السكان داخل البلد المتنامي الواحد . وأشاروا الى ان عنصر الوقت قد أصبح له دور حاسم فيما يتعلق بنجاع الجهود المبذولة لحل المشكلة البروتينية حلا يتلاءم مع حاجات السكان الحاليين والزيادة السكانية المتوقعة معا .

٥٦ - وأعرب عدد من الممثلين عن اعتقادهم بوجود البدء بعملية تشترك فيها الحكومات والمؤسسات المعنية في البلدان النامية والمتنامية على السواء . وأضافوا انه يمكن اعتبار الحملة شكلا من أشكال التعاون الدولي بين البلدان المعنية المذكورة وان الامين العام يمكن ان يقوم بدور حفاز مفيد في مثل هذه الجهود . بيد أن بعض الوفود اعربت عن شكها في فائدة هذا الاسلوب .

٥٧ - ورأى عدد من الممثلين انه ينبغي تعيين هيئة صغيرة يعهد اليها بوضع استراتيجية عامة لمكافحة أخطار المشكلة البروتينية التي تواجهها البلدان المتنامية . بيد ان بعض الوفود رأت ان لا ضرورة لاعداد تغييرات في الاجهزة ، بالنظر الى ان الفريق الاستشاري المعني بالبروتين والمشارك بين منظمة الاغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية ومنظمة الامم المتحدة للتربية والعلوم والثقافة يضطلع بدور مفيد والى ان من الممكن زيادة توسيعه عند الاقتضاء . كما ارتوى ان مضاعفة نشاطات الوكالات المختصة ستكون مفيدة .

٥٨ - وأشار بعض اعضاء المجلس الى اهمية اشراك الصناعة ، على اساس تجاري ما أمكن ، اشراكا يتجاوز مدى الدور الذي قامت به في النشاطات التي سبق الاضطلاع بها لحل المشكلة البروتينية ، وذلك بالنظر الى خبرتها العملية والى النتائج الممتازة التي سبق لها ان حققتها فعلا . كما اشير الى الاعمال الهامة التي قام بها عدد من المؤسسات الخاصة التي لا تتوخى الربح والى مساهمتها في دراسة المشكلة البروتينية ، والى فائدة اشراك راسمي السياسات على أساس اقليمي وفائدة زيادة الاعتراف بدور النشاطات الثنائية الطرف في ميدان البروتين .

٥٩ - ورأت بعض الوفود ان من الاهمية بمكان توعية راسمي السياسات بالنتائج التي تترتب على سوء التغذية البروتينية وآثارها على مستقبل البلدان المتنامية . وأضافت ان الجمهور بصورة عامة ، ولا سيما الامهات ، بحاجة ايضا الى تربية افضل فيما يتعلق بانماط الاغذاء وعادات الاكل .

٦٠ - وأكد أعضاء المجلس على ضرورة توفير المزيد من البروتين المستمد من المصادر التقليدية . وأشار عدد من الوفود الى ضرورة النظر الى المشكلة البروتينية ضمن اطار أوسع . وأكدت عدة وفود على وجوب بقاء المشكلة البروتينية معروضة على المجلس ، وذلك بالنظر الى اهميتها وتعقد ها والى نتائجها فيما يتعلق بتنسيق نشاطات مختلف المنظمات في اسرة الامم المتحدة .

٦١ - ودار بعض المناقشة حول طبيعة القرار الذي يجب ان يتخذه المجلس في ختام مداولاته . فقد رأت بعض الوفود ان المجلس لم يتوفر لديه الوقت الكافي لاستكمال النظر في المسألة وفي مشروعي القرارين المعروضين عليه ، بينما قال بعض الممثلين انهم يرون ان عدم التوصل الى اتفاق لا يـ يرجع الى عدم توفر الوقت فحسب بل يرجع ايضا الى الاختلاف في منطلقات الاقتراحين . ورأى ممثلون آخرون انه لا يوجد تنافر من حيث الجوهر بين المشاريع والتعديلات المقترحة المعروضة على المجلس وانه يمكن التوصل الى صيغة تنال تأييدا واسعا . واعرب بعض الاعضاء عن اعتقادهم بأن المجلس لن يستطيع ، نظرا لعدم توفر الوقت الكافي لاجراء مناقشة تحيط بالموضوع ، ان يقدم الى الجمعية العامة توصية تتناول الاساس ؛ ولذلك فانه لا ينبغي له ان يحيل المشاريع المعروضة عليه ، بل عليه ان يعرض التقرير الخاص بما دار فيه من نقاش على الجمعية العامة . ومع ذلك اتفق رأى الجميع على انه سوف يكون من الضروري ، نظرا الى اهمية المسألة بالنسبة للجنس البشري ، ان ينظر المجلس فيها بشكل أوفى في المستقبل القريب .

٦٢ - وبناء على اقتراح الرئيس ، قرر المجلس (القرار ١٣٨٥ (الدورة ٤٥)) احوالة تقرير الامين العام عن المشكلة البروتينية الى الجمعية العامة ولفت نظرها الى التعليقات والملاحظات المتعلقة بالموضوع والتي اوردت في التقرير الحالي .

الفصل الخامس

الترتيبات المتعلقة بتقل التكنيات التنفيذية الى البلدان المتنامية

٦٣ - كان معروضا على المجلس ، في دورته الخامسة والاربعين المستأنفة (٢٠) ، تقرير مرحلي للامين العام (E/4597) عن الترتيبات المتعلقة بنقل التكنيات التنفيذية الى البلدان المتنامية ، ارفقت به ، وفقا لقرار المجلس ٣١١ (الدورة ٤٤) ، دراسة عن منهجية الدراسات التي تختص كل منها ببلد ما ، اعدتها معهد الامم المتحدة للتدريب والبحث ، بالتشاور مع دائرة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية . وكانت قد اجريت المشاورات مع اللجان الاقتصادية الاقليمية والمؤسسات الاقليمية والقومية لاستكشاف امكانيات مساهمتها في الاضطلاع بدراسات البلدان الفرادى المشار اليها ، فوافق عدد كبير منها على هذه المساهمة . وأعرب التقرير عن الامل في ان تنجز سلسلة الدراسات في نهاية ١٩٦٩ على كى تحال الى اجتماع الخبراء الاقليمى في عام ١٩٧٠ .

٦٤ - وفي اثناء المناقشة شدد المتكلمون على مساس الحاجة الى الابتكار في معالجة موضوع نقل التكنيات ، وعلى فائدة تدريب الملاكات المحلية في زيادة قدرة البلدان المستفيدة على استيعاب التكنيات وتطبيقها ، وحثوا على وجوب مراعاة الموامل الاجتماعية والثقافية الهامة وكذلك المسائل الاقتصادية والتقنية .

٦٥ - وقد اعطى المجلس علما بالتقرير وبمنهجية دراسات البلدان الفرادى .

الفصل السادس المسائل الخاصة

— ٠ —

الفرع الاول

تقرير المؤتمر الدولي للوزراء المسؤولين عن الرعاية الاجتماعية

٦٦ — عرضت (٢١) على المجلس في دورته الخامسة والاربعين المستأنفة مذكرة من الامين العام (E/4595) تستلقت الانتباه الى تقرير المؤتمر الدولي للوزراء المسؤولين عن الرعاية الاجتماعية (E/4590). وقد انعقد المؤتمر في مقر الامم المتحدة من ٣ الى ١٢ ايلول (سبتمبر) ١٩٦٨، وفقا لقرار المجلس ١١٤٠ (الدورة ٤١)؛ واعتمد المؤتمر بالاجماع قرارا يلتمس من الامين العام ان يعيد تقرير المؤتمر الى الجمعية العامة في دورتها الثالثة والعشرين لكي تنظر فيه بالطريقة المناسبة، وان يعمل على ادماج تقرير المؤتمر، كبنء اضافي، في جدول اعمال دورة المجلس الخامسة والاربعين المستأنفة.

٦٧ — وقد اعرب اعضاء المجلس عن ارتياحهم للنتائج الناجحة التي أسفر عنها المؤتمر، الذي انعقد في وقت ملائم للغاية نظرا الى الهمية المتزايدة التي تعلقها الدول الاعضاء، ولا سيما البلدان المتنامية، على مساهمة برامج الرعاية الاجتماعية في الانماء القومي. وقالوا ان المؤتمر وضع عددا من التوصيات البعيدة الاثر التي من شأنها ان تعزز تقدم نشاطات الرعاية الاجتماعية الدولية والقومية تعزيزا محسوسا. ولا عطاوا بصورة خاصة ان المؤتمر كان محقا حين اكد على مسؤولية الحكومات عن وضع برامج الرعاية الاجتماعية، وعلى ضرورة اشراك جميع قطاعات السكان في هذه البرامج، وعلى ضرورة تجلي أهمية الانماء والرعاية الاجتماعيين في برامج الامم المتحدة للتعاون الدولي.

٦٨ — وكان الاتفاق عاما على ان النتائج التي توصل اليها المؤتمر تستحق دراسة دقيقة من قبل اجهزة الامم المتحدة المختصة. وايد اعضاء المجلس الرأي الذي اعرب عنه المؤتمر والقائل بان اعادة تقريره الى الجمعية العامة في دورتها الثالثة والعشرين سوف تسهل دراسة عدد من المسائل الاجتماعية المدرجة في جدول اعمال تلك الدورة.

٦٦ — وقرر المجلس ان يلتزم من لجنة الانماء الاجتماعي دراسة تقرير المؤتمر في دورتها العشرين وموافاة المجلس بتقرير عن نتيجة هذه الدراسة .

الفرع الثاني

نشاطات منظمات اسرة الامم المتحدة في حالات
وقوع الكوارث الطبيعية *

٧٠ — درس المجلس من جديد (٢٢) في دورته الخامسة والاربعين المستأنفة نشاطات منظمات اسرة الامم المتحدة في حالات وقوع الكوارث الطبيعية . وكان المجلس قد بحث المسألة في دورته الخامسة والاربعين ولكنه قرر (٢٣) ارجاء النظر في اقتراح قدم اليه الى دورته المستأنفة .

٧١ — وكان معروضا على المجلس تقرير للامين العام (E/4544 و Add.1) (٢٤) ، والاقتراح المقدم اليه في دورته الخامسة والاربعين (E/AC.24/L.353) ، والمعايير الموجزة للجلسات التي نظرت خلالها لجنة التنسيق في البند المذكور (٢٥) .

٧٢ — وقد قام احد واضعي الاقتراح الذي قدم الى الدورة الخامسة والاربعين بافتتاح المناقشة مستعرضا احكام قرار الجمعية العامة ٢٠٣٤ (الدورة ٢٠) بشأن المساعدة في حالات وقوع الكوارث الطبيعية ، وعرض الخطوط العامة لمضمون الاقتراح واغراضه . وذكر بان الاقتراح يتضمن مشروع قرار يقضي ، فيما يقضي به ، بأن تمدد الجمعية العامة لثلاث سنين اخرى التخويل الممنوح للامين العام ، في الفقرة ٥ من القرار ٢٠٣٤ (الدورة ٢٠) ، بان يسحب من رأس المال المتداول في حدود مبلغ ١٠٠ ٠٠٠ دولار في السنة الواحدة لتقديم مساعدة الطوارئ بمناسبة وقوع الكوارث الطبيعية على ان يكون الحد الاقصى المادي ٢٠ ٠٠٠ دولار لا يملك عن الكارثة الواحدة ، وبأن

* البند ٤٨ من جدول الاعمال الدورة الثالثة والعشرين للجمعية العامة عنوانه كما يلي :
"المساعدة في حالات وقوع الكوارث الطبيعية " .

(٢٢) ١٥٦٣ ، E/SR.1562 و ١٥٦٧ .

(٢٣) E/SR.1561 .

(٢٤) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، الدورة الخامسة والاربعون المستأنفة ،

المرفقات ، البند ١ من جدول الاعمال .

(٢٥) ٣٦١ ، E/AC.24/SR.357 .

توسع امكانيات استخدام رأس المال المتداول وذلك بتحويل الامين العام ان ينفق ، ضمن السقف البالغ ١٠٠.٠٠٠ دولار، مبالغ لا يتجاوز كل منها ١٠.٠٠٠ دولار للبلد الواحد ، لمساعدة الحكومات ، بناء على طلبها ، وبالتعاون مع وكالات الامم المتحدة ورابطة جمعيات الصليب الاحمر ، في وضع الخطط القومية واتخاذ الاستعدادات الادارية اللازمة لمواجهة الكوارث الطبيعية .

٧٣ - ولا حظ احد الممثلين ، رغم اعترافه بأهمية المساعدة المعدودة التي يستطيع الامين العام ان يقدمها بموجب قرار الجمعية العامة ٢٠٣٤ (الدورة ٢٠) ، ان مختلف الحكومات المنفردة والمؤسسات الخيرية هي في وضع يسمح لها بان تستجيب لطلبات المساعدة فوراً وبمقادير سخية من الاموال والمؤن والغذية . وأعرب عن اعتقاده بأنه ينبغي تشجيع الدول الاعضاء على انشاء وحدات خاصة مؤهلة تعمل في الخارج في حالات الكوارث ؛ وقال ان الوحدة النرويجية للاسعاف الجراحي في حالات الكوارث والفريق الصحي المتنقل النرويجي وقوة الدعم السويدية المخصصة للخدمة مع الامم المتحدة امثلة على ما يمكن عمله في هذا المجال (٢٦) . وأضاف انه ينبغي للامين العام ان يبادر الى النظر في تعسين الترتيبات الملاكية بغية معالجة المسألة ، وكذلك في انشاء فريق صغير من موظفي مختلف الوحدات يقوم بعملية التنسيق . وقال ان المفيد ان تقوم لجنة التنسيق الادارية بصورة فورية باعادة النظر في الترتيبات المتخذة ضمن اسرة الامم المتحدة فيما يتعلق بالبرامج والنشاطات اللازمة لمواجهة الكوارث ، واقتن ان يقدم الامين العام تقريراً عن تنفيذ احكام مشروع القرار في عام ١٩٧٠ بدلا من عام ١٩٧١ كما اقترح ذلك مشروع القرار .

٧٤ - وعلق عدد من الممثلين على حكم ورد في مشروع القرار يتعلق بمنح مساعدة مالية للحكومات من اجل وضع الخطط واتخاذ الاستعدادات الادارية لمواجهة الكوارث الطبيعية . فقالت بعض الوفود انها ترى من الافضل ان يجري تقديم هذا النوع من المساعدة ، بناء على طلب الحكومات ، بموجب برامج الامم المتحدة للتعاون التقني ، بدلا من استخدام رأس المال المتداول لهذا الغرض . وقيل ان حكومة البلد المصاب بكارثة طبيعية هي خير من يستطيع تنسيق المساعدة وطلب المساعدات الثنائية الطرف من مصادرها مباشرة ؛ وعلى هذا فان في وسع الامم المتحدة ان تقتصر على حفز وتشجيع الاعمال التي تهدف الى التخفيف من آثار الكوارث وان لا تخاطر بتثبيط الاعمال التي تقوم به المؤسسات الخيرية . ووافق احد واضعي الاقتراح على ان المصاب بالكارثة هو خير من يستطيع تعداد طبيعة المعونة اللازمة وينبغي ان يملك السلطة الكاملة لتنسيق اعمال المساعدة ؛ وقال ان غرض مشروع القرار هو التمكين من تقديم معونة اضافية في أسرع وقت ممكن .

٧٥ - واعتمد المجلس بالاجماع (القرار ١٣٨٤ (الدورة ٤٥)) صيغة منقحة من هذا الاقتراح (E/L.1238) وقد اوصى المجلس في هذا القرار بان تعتمد الجمعية العامة مشروع قرار يقضي ، فيما يقضي

(٢٦) انظر : الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، الدورة الخامسة والاربعون المستأنفة ، المرفقات ، البند ١ من جدول الاعمال ، الوثيقة E/4544 ، النوبات ٥ - ٨ .

به ، بان تمدد الجمعية العامة لفترة ثلاث سنين اخرى التحويل الممنوح للامين العام في القرار ٢٠٣٤ (الدورة ٢٠) ، والذي يستطيع بموجبه ان يسحب من رأس المال المتداول في حدود ١٠٠.٠٠٠ دولار في السنة الواحدة لتقديم المساعدة بمناسبة الكوارث الطبيعية على ان يكون الحد الاقصى الصادر ٢٠.٠٠٠ دولار لاي بلد واحد عن الارثة الواحدة ، لفترة ثلاث سنوات اخرى ؛ وبأن تقرر تحويل الامين العام ، في حال بقاء رصيد من مبلغ المائة ألف دولار المشار اليها اعلاه ، ان ينفق ، كتدبير مؤقت ، مبالغ لا يتجاوز كل منها ١٠.٠٠٠ دولار للبلد الواحد ، لمساعدة الحكومات ، بناء على طلبها ، وبالتعاون مع المنظمات المنتمية الى مجموعة مؤسسات الامم المتحدة ورابطة جمعيات الصليب الاحمر ، في اتخاذ الاستعدادات القومية اللازمة لمواجهة الكوارث الطبيعية ، على ان يكون مفهوما انه سيجرى النادر في الحصول في المستقبل ، من مصادر اخرى ، على الاموال اللازمة لهذه المساعدة ؛ وبان تلتزم من لجنة التنسيق الادارية ان تعيد النظر ، بصورة دورية ، في البرامج والمشاريع المتعلقة بالكوارث الطبيعية والتي تقوم بتنفيذها مجموعة مؤسسات الامم المتحدة كلها ؛ وبأن تلتزم من الامين العام ان يقدم الى المجلس تقريراً مؤقتاً عن تنفيذ القرار في عام ١٩٧٠ وتقريراً شاملاً في دورته العادية والخمسين ؛ وبان تقرر ان تستعرض في دورتها السادسة والعشرين جميع نواحي النشاطات التي تقوم بها منظمات مجموعة مؤسسات الامم المتحدة فيما يتعلق بالكوارث الطبيعية .

٧٦ - وقال اعضاء المجلس انهم يرون ان القرار يجسد الالتزام المعنوي للامم المتحدة ازاء الانسانية ، ويؤكد على ضرورة تسخير التقنيات الحديثة في دعم الجهود الرامية الى التخفيف من آثار الكوارث الطبيعية ، وينشئ مفهوم التخطيط استباقاً للكوارث ، ويبرز اهمية حاجات البلدان المتنامية .

٧٧ - وقالت عدة وفود ، في تفسير اسباب اقتراحها ، انها تتحفظ في موقفها من النص المتعلق بمنح الاموال من اجل التخطيط استباقاً للكوارث ، قائلة انها ترى انه ينبغي الحصول على هذه الاموال من مصادر التعاون التقني . وأشارت الى انها سوف تعود الى مسألة التمويل المذكور حين يصار الى دراسة النواحي المتعلقة بالادارة والميزانية في اللجنة الخامسة اثناء الدورة الثالثة والعشرين للجمعية العامة .

الفصل السابع

انماء وتنسيق نشاطات المنظمات المنتمية الى مجموعة
مؤسسات الامم المتحدة

— ٠ —

الفرع الاول

تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المتصلة
بالامم المتحدة لاعلان منح الاستقلال للبلدان
والشعوب المستعمرة*

٧٨ — كان المجلس في دورته الخامسة والاربعين قد نأرفي مسألة تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المتصلة بالامم المتحدة لاعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة، وقرر، بالنظر الى ضرورة العصول على مزيد من المعلومات، ان يرجي اتخاذ قراراته بشأن المسألة عتي دورته الخامسة والاربعين المستأنفة (٢٧) .

٧٩ — وفي الدورة المستأنفة عرضت عليه من جديد (٢٨) مذكرة للامين العام عن البند المذكور (E/4546)، وتقرير رئيس المجلس عن مشاوراته مع رئيس اللجنة الخاصة المعنية بالعالمية فيما يتعلق بتنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة (E/4547)، وتقرير الاجتماعات المشتركة بين لجنة البرنامج والتنسيق ولجنة التنسيق الادارية (E/4557) (٢٩) . وبالإضافة الى ذلك كانت معروضة عليه رسالة من المدير العام لمكتب الحمل الدولي الى الامين العام للامم المتحدة (E/4603) .

* البند ٦٩ من جدول اعمال الدورة الثالثة والمشرين للجمعية العامة .

(٢٧) انظر : الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثالثة والمشرين، الملحق رقم ٣

(A/7203)، النبذات ٧٧١ — ٧٧٧ .

(٢٨) E/SR.1568 .

(٢٩) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، الدورة الخامسة والاربعين،

المرات، البند ٢٣ من جدول الاعمال .

٨٠ - وفي اثناء المناقشة قام ممثلو الوكالات المتخصصة الذين كان لديهم ما ييلفون عنه من أحداث جديدة بالادلة ببياناتهم . فعمد ممثل منظمة العمل الدولية، بعد ان أشار الى بعض الوثائق التي تتضمن البيانات السابقة المقدمة بالنيابة عن المنظمة المذكورة ، بلفت النظر الى رسالة مديره العام التي تلتبس من الامين العام اعلام المجلس الاقصادى والاجتماعي والجمعية العامة عن التدابير التي اتخذتها الهيئة الحاكمة لمكتب العمل الدولي في تشرين الثاني (نوفمبر) ١٩٦٨ بصدور التوصيات التي تضمنتها قرارات الجمعية العامة ١٥١٤ (الدورة ١٥) و ٢٣١١ (الدورة ٢٢) و ٢٣٢٦ (الدورة ٢٢) . فقد اتخذت الهيئة الحاكمة بالاجماع عددا من القرارات، التي جاءت أعكام منطوقها تنس على ما يلي :

(أ) ان تقديم المساعدة بموجب برامج منظمة العمل الدولية للتعاون التقني يتم ، وفقا لروح الاعلان العالمي لحقوق الانسان ، " دون تمييز من اى نوع، كالتمييز بسبب العنصر أو اللون أو اللغة أو الدين أو الرأى سياسيا وغير سياسي ، أو الاصل القومي او الاجتماعي ، او الثروة والنسب أو ما اليهما من اوضاع " . والشروط والقيود الوعيدة لمنح مثل هذه المساعدة هي ان تكون المساعدة مطلوبة من قبل حكومات الدول التي يعيش فيها الاشخاص المعنيون او مطلوبة من قبل مفوضية الامم المتحدة لشئون اللاجئين او منظمة الوحدة الافريقية أو أى منظمة اقليمية اخرى تعترف لها منظمة العمل الدولي بهذه الصفة، فيما يتعلق بالاشخاص الذين ترعاهم ؛ وان يكون مضمون المساعدة المطلوبة ضمن النطاق العادى لنشاطات منظمة العمل الدولي في مجال التعاون التقني ؛ وان تكون المساعدة خاضعة للاشراف والمراقبة العاديين اللذين تمارسهما منظمة العمل الدولي على جميع برامجها المتعلقة بالتعاون التقني وذلك لمصلحة اعضائها ؛ وان تأتي الموارد الضرورية لتقديم المساعدة المطلوبة من مصادر منظمة العمل الدولية او برنامج الامم المتحدة الانمائي او المصصادر الاخرى للامم المتحدة او من الدولة طالبة المساعدة فيما يتعلق بالاشخاص ترعاهم او من مفوضية الامم المتحدة لشئون اللاجئين او منظمة الوحدة الافريقية او المنظمات اقليمية الاخرى فيما يتعلق بالاشخاص الذين ترعاهم ؛

(ب) سوف يظل المدير العام على اتصال وثيق ومستمر مع حكومات الدول التي يعيش فيها الاشخاص المعنيون ، ومع مفوضية الامم المتحدة لشئون اللاجئين ومنظمة الوحدة الافريقية ، بغية تأمين التلبية الفورية والفعالة لأية طلبات قد تقدمها ، وسوف يقدم ، حسب مقتضيات الظروف، المقترحات المناسبة للهيئة الحاكمة ؛

(ج) لم تعد افريقيا الجنوبية عضوا في منظمة العمل الدولية، ولا تزال سياسة منظمة العمل الدولية فيما يتعلق بالفصل العنصرى تسير وفق الاعلان الذى اعتمدته مؤتمر العمل الدولي في ١٨ تموز (يوليه) ١٩٦٤ بشأن سياسة الفصل العنصرى التي تتبعها جمهورية افريقيا الجنوبية ؛

(د) سوف تواصل منظمة العمل الدولية ، وفقا للقرار الذي اتخذته الهيئة الحاكمة في ٩ تشرين الثاني (نوفمبر) ١٩٦٥ ، القيام بكل ما تستطيع فعله للمساهمة في مجالها الخاص في اية اجراءات يمكن ان يقرها مجلس الامن بشأن روديسيا الجنوبية ، كما انها سوف " تواصل الامتناع عن اقامة أى اتصالات ، رسمية او غير رسمية ، مباشرة أو غير مباشرة ، مع نظام الحكم غير الشرعي القائم في روديسيا الجنوبية " ؛

(هـ) تعترف الهيئة الحاكمة بانه لا يمكن تقديم أى معونة او تعاون لاي دولة بموجب برنامج الامم المتحدة الانمائي الا متى توفرت القناعة لدى مجلس ادارة برنامج الامم المتحدة الانمائي بان الشروط الواردة في أى قرار من قرارات الجمعية العامة ذات العلاقة بالامر قد تحققت ؛

(و) ان من سياسة منظمة العمل الدولية ان يتم اتخاذ القرارات بشأن الطلبات او المقترحات المتعلقة بمعونة أى دولة عضو او التعاون معها على أساس مدى الخدمة التي يؤديها الطلب او الاقتراح لاهداف ومقاصد المنظمة ولا سيما للهدف الاساسي المحدد في اعلان فيلادلفيا الصادر في ١٠ ايلول (مايو) ١٩٤٤ والقائل " ان لجميع البشر ، ايا كان عرقهم ومعتقدهم وجنسهم ، الحق في السعي وراء رفاههم المادي وتطورهم الفكري في جو من الحرية والكرامة والامن الاقتصدي والفرص المتكافئة " ؛

(ز) في حالة البرتغال الخاصة لم تمنح قط أى معونة او تعاون فيما يتعلق باى اقليم يقع خارج اوروبا ، كما لم تمنح اى معونة او تعاون من هذا القبيل في اوروبا منذ كانون الثاني (يناير) ١٩٦٦ ، ولذلك فان المسألة غير واردة في الوقت الحاضر ؛

(ح) في حال تلقي المدير العام لاي طلب او اقتراح لتقديم معونة او تعاون لاي عضو تكون الجمعية العامة قد اوصت بوقف تقديم مثل هذه المعونة او التعاون اليه ، فانه يقوم ، قبل اتخاذ اى تدبير في المسألة ، باستشارة الهيئة الحاكمة حول الطريقة المناسبة لتحقيق اهداف ومقاصد منظمة العمل الدولية مع المراعاة اللازمة لجميع العوامل ذات الشأن ، بما في ذلك التزامات المنظمة تجاه اعضائها بموجب دستور المنظمة وتجاه الامم المتحدة فيما يتعلق بقرارات الجمعية العامة ؛

(ط) لا تقدم في الوقت الحاضر اية معونة او تعاون الى افريقيا الجنوبية او روديسيا الجنوبية او البرتغال ، و اى مسألة يمكن ان تثار بشأن تقديم المعونة او التعاون لاي عضو تكون الجمعية العامة قد اوصت بتعليق تقديم مثل هذه المعونة او التعاون اليه ، سوف تعرض على الهيئة الحاكمة ، التي ستأخذ بعين الاعتبار اهداف ومقاصد منظمة العمل الدولية ، والتزاماتها تجاه اعضائها بموجب دستور المنظمة وتجاه الامم المتحدة فيما يتعلق بالقرارات المختصة للجمعية العامة .

٨١ — وأشار ممثل منظمة الأغذية والزراعة الى التقرير الذى قدمه الامين العام الى اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة (A/AC.109/304) والذى يتضمن رسائل من المدير العام لمنظمة الأغذية والزراعة تعلم الامين العام بالخطوات الايجابية التي اتخذتها منظماته ولا تزال تتخذها لتنفيذ القرارات المخصصة للجمعية العام وتذكر عددا من الامثلة عن تلك الخطوات، بما في ذلك المعونة الغذائية عاجلة للاجئين المصوزين القادمين من موزامبيق والمساعدة المقدمة الى عدد من الاقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي .

٨٢ — وفيما يتعلق بسياسات منظمة الأغذية والزراعة في تلك المسائل، تلقى مجلس المنظمة، في دورته المنعقدة في تشرين الاول (اكتوبر) ١٩٦٨، تقريرا من المدير العام عن تنفيذ المنظمة للقرارات المختصة للجمعية العامة . وجاء في التقرير ان المنظمة اتخذت اجراءات بشأن تلك المقررات . ونظرا الى ان افريقيا الجنوبية لم تعد عضوا في المنظمة فان مسألة حجب المساعدات عن ذلك البلد لا تثار . وليست للمنظمة اية علاقات مع روديسيا الجنوبية، كما انها لا تدعو البرتغال الى حضور مؤتمراتها واجتماعاتها التقنية الاقليمية الافريقية وليست لديها اى برامج للمساعدة التقنية في ذلك البلد بموجب برامجها المادية او بموجب اى برنامج او صندوق استثماري آخر (بما في ذلك مشاريع برنامج الامم المتحدة الانمائي) . وفيما يتعلق بالمساعدة المقدمة الى اللاجئين من الاقاليم الواقعة تحت الادارة البرتغالية والى ضحايا العمليات العسكرية، كانت سياسة المنظمة تهدف دوما الى تقديم المساعدة الى أكبر مدى ممكن . وقد قدمت المنظمة والبرنامج الغذائى العالمى في مناسبات عديدة معونة غذائية طارئة الى اللاجئين من الاقاليم الواقعة تحت الادارة البرتغالية وتعاوننا مع مفوضية الامم المتحدة لشئون اللاجئين في مشاريع اعادة التوطين .

٨٣ — هذا وتجتمع الهيئة الحاكمة لمنظمة الأغذية والزراعة، اى المؤتمر، مرة كل سنتين، وسوف يكون اجتماعها القادم في تشرين الثاني (نوفمبر) ١٩٦٩ . وفي غضون ذلك لاحظ مجلس منظمة الأغذية والزراعة الخطوات البناءة التي سبق اتخاذها فعلا لتنفيذ قرارات الجمعية العامة وأيد النهج الذى اتخذه المدير العام بان يواصل اتخاذ موقف ايجابي من قرار الجمعية العامة ٢٣١١ (الدورة ٢٢) .

٨٤ — وقام ممثل منظمة الامم المتحدة للتربية والعلوم والثقافة (اليونسكو)، بعد ان اشار الى البيانات التي ادلى بها المدير العام للمنظمة في الاجتماعات المشتركة للجنة البرنامج والتنسيق ولجنة التنسيق الادارية المنعقدة في تموز (يوليه) ١٩٦٨، ومثله في الدورة الخامسة والاربعين للمجلس (٣٠)، باعلام المجلس بالتطورات الاخيرة فيما يتعلق باستجابة منظماته لقرار الجمعية

العامة ٢٣١١ (الدورة ٢٢) • وأول هذه التطورات اتفاق رسمي عقد لتوحيين اليونسكو ومنظمة الوحدة الافريقية - بعد موافقة هيئتيهما الحاكميتين - على التعاون في ميادين المصلحة المشتركة (٣١) • وثاني هذه التطورات هو أن المؤتمر العام لليونسكو قد اتخذ لتوحيين قرارين هامين بشأن المسألة (E/4604) • ففي القرار الأول أكد المؤتمر العام من جديد شجبه لجميع اشكال ومظاهر الاستعمار والعنصرية وحث جميع الدول على المساهمة بصورة فعالة في تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة وعلى اتخاذ التدابير الملائمة لتعزيز تلك الاغراض • واستلقت من جديد نظر المجلس التنفيذي والمدير العام الى ضرورة مضاعفة نشاطات اليونسكو مرة اخرى ، ضمن حدود صلاحياتها ، بغية تقديم المساعدة ، في جميع المجالات ، الى الشعوب التي تكافح من اجل تحريرها من السيطرة الاستعمارية ، وازالة جميع آثار الاستعمار والقيام ، بالتعاون مع منظمة الوحدة الافريقية وعن طريقها مع عركات التحرر القومي ، بوضع برامج عملية لهذا الغرض • كما انه دعا المدير العام الى ان يتخذ ، بالتعاون الوثيق مع الامم المتحدة والوكالات المتخصصة الاخرى ، وفي اطار برنامج ١٩٦٩ - ١٩٧٠ والبرامج المقبلة ، الخطوات اللازمة لتنفيذ قرارات الجمعية العامة للامم المتحدة والمؤتمر العام لليونسكو بشأن تصفية الاستعمار والعنصرية • واخيرا كرر من جديد قراره بحجب المساعدة عن حكومات البرتغال وجمهورية افريقيا الجنوبية والنظام غير الشرعي القائم في روديسيا الجنوبية في المسائل المتعلقة بالتربية والعلوم والثقافة ، وبعدم دعوتها الى حضور مؤتمرات اليونسكو أو الاشتراك في نشاطاتها الاخرى الى ان تتغلى سلطات هذه البلدان عن سياستها القائمة على السيطرة الاستعمارية والتمييز العنصري •

٨٥ - وفي القرار الثاني شجب المؤتمر العام رسميا موقف البرتغال الذي يتناقض مع الميثاق العليا لليونسكو الواردة في دستور المنظمة ، ودعا الدول الاعضاء الى الكف عن أى تعاون مع البرتغال في ميادين التربية والعلوم والثقافة • والتمس من المدير العام ان يقدم مزيدا من المساعدة الى الافريقيين اللاجئين من البلدان والاقليم الواقعة تحت السيطرة البرتغالية ، ضمن اطار برنامج وميزانية عام ١٩٦٩ - ١٩٧٠ ، وبالاتجاه ، عند الاقتضاء ، الى موارد خارجة عن الموازنة من أجل الغرض المذكور • وأخيرا دعا المؤتمر العام الى اعادة النظر في المسألة في دورته السادسة عشرة وتقرير اية احكام اخرى قد تقتضيها الحالة •

٨٦ - وفي خلال المناقشة رحب اعضاء المجلس بالاجراءات التي اتخذتها مؤخرا منظمة العمل الدولية ومنظمة الامم المتحدة للتربية والعلوم والثقافة لتنفيذ لقرار الجمعية العامة ٢٣١١ (الدورة ٢٢) • وأعربوا عن املهم في ان تشير الوكالات المتخصصة ، التي لم تقم هيئاتها الحاكمة بعد بدراسة المسألة ، الى نوع التدابير التي تعتزم اتخاذها لهذا الغرض • كما أعربوا عن تقديرهم للمساعدة التي قدمها مفوض الامم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين الى اللاجئين من الراضي الواقعة تحت السيطرة البرتغالية واللاجئين من الانظمة العنصرية في الجنوب افريقي ، تلك المساعدة التي تمثل مساهمة ايجابية في اعمال الامم المتحدة في ميدان ازالة الاستعمار •

٨٧ - ورأى بعض الممثلين ان ما فعلته اسرة الامم المتحدة بمجموعها حتى الآن في مجال تنفيذ القرارات المختصة ليس سوى بداية ، وأعربوا عن الامل في ان تضاعف جميع الوكالات جهودها لمساعدة ضحايا السيطرة الاستعمارية ولتشجيع حق جميع الشعوب في تقرير مصيرها . ورأى احد الممثلين ان المساعدة ينبغي ان تأتي من جميع المصادر المتوفرة وانه لا ينبغي التذرع بالشكليات الدستورية والتقنية للحؤول دون اضطلاع الوكالات بمسؤولياتها بموجب قرار الجمعية العامة (٢٣١١) (الدورة ٢٢) .

٨٨ - وحث الاعضاء المجلس على ان يواصل هو نفسه جهوده لتحديد انسب الوسائل لمساعدة الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية الاخرى المعنية ، ولتنسيق برامجها ونشاطاتها فيما يتعلق بتنفيذ قرارات الجمعية العامة المختصة . وقالوا ان اجراء مزيد من المشاورات مع رئيس اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة سوف يكون مفيدا لهذا الغرض . ورأوا انه ، اذا مدت الدول الاعضاء والوكالات المتخصصة يد التعاون المسئول ، سيستطاع تذليل العقبات العملية واتخاذ اجراءات منسقة وطموسة .

٨٩ - واعتبر الاعضاء من الاهمية بمكان خاص ان تمتنع الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المرتبطة بالامم المتحدة عن تقديم اي معونة كانت الى افريقيا الجنوبية او البرتغال الى ان يوضع هذان البلدان حدا لسياستهما القائمة على التمييز العنصري والسيطرة الاستعمارية . ورأى احد الممثلين انه ينبغي بذل جميع الجهود لوقف اشتراك هذه البلدان في نشاطات المجتمع الدولي وانه ينبغي للوكالات المتخصصة ان تفعل كل ما في وسعها لمساعدة الامم المتحدة على الاضطلاع بمسؤولياتها في مجال انهاء الاستعمار .

٩٠ - وأعرب الرئيس ، في معرض تلخيصه للمناقشة ، عن اعتقاده بان هناك اتفاقا في الرأي على انه ينبغي للمجلس ان يواصل النظر في المسألة بالتشاور مع اللجنة الخاصة وبالتعاون مع الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المرتبطة بالامم المتحدة ، مستهدفا تنسيق سياساتها ونشاطاتها فيما يتعلق بتنفيذ القرار (٢٣١١) (الدورة ٢٢) والقرارات الاخرى المختصة للجمعية العامة . وأضاف انه ينبغي لمثلي الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المرتبطة بالامم المتحدة ان يقوموا بدور فعال في مناقشة المسألة في المجلس . وقال ان تلك المنظمات مدعوة الى تقديم اقتراحات من أجل الوفاء بالمهمة التي عهدت بها الجمعية العامة الى المجلس . وقال انه يجب اجراء مزيد من المشاورات بين رئيس المجلس ورئيس اللجنة الخاصة وفقا للفقرة ٦ من قرار الجمعية العامة (٢٣١١) (الدورة ٢٢) ، وتقديم تقرير عن تلك المشاورات الى المجلس في دورته السابعة والاربعين .

الفرع الثاني

استعراض عام لبرامج ونشاطات الامم المتحدة والوكالات المتخصصة والوكالة الدولية للطاقة الذرية ومؤسسة الامم المتحدة لرعاية الطفولة وجميع المؤسسات والوكالات الاخرى المرتبطة بمجموعة مؤسسات الامم المتحدة ، في الميدان الاقتصادي والاجتماعي وميدان التعاون التقني والميادين المتصلة بها : تقرير اللجنة الموسعة للبرنامج والتنسيق

٩١ - كان معروضا (٣٢) على المجلس في دورته الخامسة والاربعين المستأنفة تقرير اللجنة الموسعة للبرنامج والتنسيق عن القسم الاول من دورتها الثانية (E/4599 و Add.1) (٣٣) . بالاضافة الى بيانات عن النتائج المالية (E/4599/Add.2) (٣٣) و (E/AC.51/GR/L.5/Add.1) (٣٤) . وقد وصف تقرير اللجنة الموسعة دراسة اللجنة لكتيب معايير واجراءات طلب المساعدات التقنية ، ووثيقة " الصورة الواضحة الشاملة " للمحاضر البرامج والنشاطات التنفيذية والبحثية لمجموعة مؤسسات الامم المتحدة في ميدان الانماء الاقتصادي والاجتماعي . وهي الوثيقة التي طلب تقديمها بموجب قرار الجمعية العامة ٢١٨٨ (الدورة ٢١) ، وكذلك المسائل التي سبق ان حددتها اللجنة للتعلم في دراستها في المستقبل . وعلاوة على ذلك التمسست اللجنة من الامين العام ان يعد تقريرا اوليا عن التوسع في استخدام التقنيات الادارية الحديثة والحاسبات الالكترونية . وفيما يتعلق بتنظيم اعمالها المقبلة وافقت اللجنة على استئناف دورتها الثانية في عام ١٩٦٩ ، وقررت وجوب اجتماع الفريق العامل ما بين الدورات بصورة مسبقة للقيام بالاعمال التعضيرية .

٩٢ - وعمد الرئيس ، في معرض تقديمه البند الى المجلس ، الى لفت النظر الى الآثار المالية التي تترتب على التقرير . وذكر ان الدورة المستأنفة للجنة الموسعة قد تنعقد خلال الفترة من ٣ الى ٧ آذار (مارس) ١٩٦٩ ، مع امكانية عقد اجتماعات اخرى عند الضرورة خلال الاسبوع الممتد من ١٠ الى ١٤ آذار (مارس) .

٩٣ - وفي خلال المناقشة اعتفظ عدة اعضاء بمواقفهم ازاء الآثار المالية التي تترتب على تقرير اللجنة الموسعة . وقال احد الممثلين ، بعد التنويه بان على اللجنة ان تقوم بدورها فيما يتعلق

(٣٢) E/SR.1573 .

(٣٣) انظر : الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، الدورة الخامسة والاربعون ،

الملحق رقم ١٠ .

(٣٤) المرجع السابق ، الدورة الخامسة والاربعون ، المرفقات ، البند ١٥ من جدول

الاعمال .

بتعصير اعمال مجموعة مؤسسات الامم المتحدة ، انه قد يكون افضل لو ركزت اللجنة جهدها على مشاكل التنسيق التي لاتعالجها الهيئات الاخرى حاليا . وقد ائتراءعين معددين : اولهما انه يمكن للجنة ، بالتعاون مع وحدة التفتيش المشتركة واللجنة الاستشارية لشئون الادارة والميزانية ، ان تضع تفسيراً مقبولا على وجه العموم لمفهوم " النفقات الادارية " وذلك لتسهيل انشاء نظام موحد يكشف عن النفقات الادارية لاسرة الامم المتحدة . وثانيهما انه يمكن للجنة ، بالتعاون الوثيق مع معهد الامم المتحدة للتدريب والبحث ، ان تعمل على الاضطلاع بدراسة شاملة للنشاطات البحثية التي تقوم بها عالميا مختلف هيئات الامم المتحدة ، على ان تتضمن هذه الدراسة مسائل مثل مسألة ادارة النشاطات البحثية ، وانتقاء مواضيع البحث ، وتخصيص الموارد ، وتقييم النتائج ؛ وقال ان من شأن هذه الدراسة تسهيل تعدد الاولويات والمساعدة على تحقيق التوازن بين النشاطات العملية والبحثية ؛ بيد أن الممثل رأى ان من الضروري وضع جهاز من الموظفين اكثر كفاية تحت تصرف الامانة ، حتى لو كان على اللجنة ان تركز على مسائل محددة .

٤٤ - ورأى ممثل آخر ان مسألة النفقات الادارية ، وان كانت تهم اللجنة الموسعة ، هي في الدرجة الاولى من صلاحية اللجنة الاستشارية لشئون الادارة والميزانية . ولا حائل ايضا ان اللجنة الموسعة قد سبق لها ان قررت ان تنظر في مسألة سن اجراءات منهجية لتقييم فعالية النشاطات التنفيذية والبحثية . وأشار الى انه يمكن للمجلس في تاريخ لاحق ان يقرر دمج لجنة البرنامج والتنسيق واللجنة الموسعة للبرنامج والتنسيق بغية تعصير نشاطات اللجنتين وتأمين استمرار أعمال اللجنة الموسعة .

٤٥ - واعطى المجلس علما بتقرير اللجنة الموسعة .

كيفية الحصول
على منشورات الأمم المتحدة

يمكن الحصول على منشورات الأمم المتحدة من
المكتبات ودور التوزيع في جميع أنحاء العالم .
استعلم عنها من المكتبة التي تتعامل معها أو اكتب الى :
الأمم المتحدة ، قسم البيع بنيويورك أو جنيف .

HOW TO OBTAIN UNITED NATIONS PUBLICATIONS

United Nations publications may be obtained from bookstores and distributors throughout the world. Consult your bookstore or write to: United Nations, Sales Section, New York or Geneva.

طبع في الأمم المتحدة الثمن : ٥٠ سنتا امريكيًا ١٦٤٦٤ - ٧١
(او ما يعادلها من النقود الاخرى) كانون الاول (ديسمبر) ١٩٧٢

Litho in United Nations, New York

Price: \$U.S. 0.50
(or equivalent in other currencies)

16464-December 1972-

Addendum to the Report of the Economic and Social Council
General Assembly, Official Records, Twenty-third Session, Suppl. No. 3A (A/7203/Add.1)